

عنوان الخطبة	عنابة الإسلام بالمرأة وحفظه لحقوقها
عناصر الخطبة	1/إهانة المرأة قبل الإسلام 2/من صور تكريم الإسلام للمرأة 3/وصية الرسول للأزواج بزوجاتهن 4/تحريم ظلم المرأة
الشيخ	عبدالله الطريف
عدد الصفحات	9

الخطبة الأولى:

الحمد لله القائل: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً) [ النساء: 1 ]، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله القائل: "استوصوا بالنساء خيراً" (رواه مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه -)، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:



أيها الإخوة: كانت المرأة قبل الإسلام في ذلٍ وهوان واستعبادٍ، لم تنفع من أثُونَهُ نساءٌ أمةٌ أو ملةٌ، والمتصفح للتاريخ الإنساني يرى كيف عامل الرجل المرأة واستعبدَها، وسلبَها حريتها وجعلها سلعةً رخيصةً للثمن، وقعَّدَ لذلك ونظمَهُ؟! فتعرَّضت المرأة لحملاتٍ اضطهادٍ وظلمٍ؛ لكونها العنصر البشري الأضعف، فلم تمر حضارةٌ من الحضارات، إلا وسقطتها ألوان العذاب، وأصنافَ الظلم والقهرِ، ورَوَجَ لهذه الأفكار فلاسفةٌ وثنيون عبروا عن تراثهم، ولم تزل حضاراتُ العالم الآن في حاضرها العفن، تمارس إهانة المرأة ولكل زمانٍ أسلوبٌ وطريقٌ.

أما نحن -معاشر المسلمين- فالقضية عندنا محسومة، فقد أنزل الله تعالى على نبينا محمدٍ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلهِ وَسَلَّمَ- تفاصيلَ حقوقِ المرأة وواجباتها، وهو دينُ ندين الله -تعالى- به، لم ولن يأتَ مثلَهُ، فهذا الدين رحمةُ الله المهدأة إلى البشرية جماء، فقد غير وجه التاريخ القبيح، وخلق حياة لم تَعْهَدْها البشرية في حضارتها أبداً.



وأول تكريم كرم الإسلام به المرأة أنه أعلن إعلاناً صريحاً بأن المرأة جزء من الرجل؛ ليستأنس بها ويطمئن إليها اطمئنان الشيء إلى جزئه أو جنسه، ولا يسكن شيئاً لشيء كسكنون أحد الزوجين إلى الآخر، فقال الله: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ) [الأعراف: 189]، هذا الإعلان لأصل الخلقة أعظم إعلان بتكريم الإسلام للمرأة، وكأنه يقول: لا تتكبر أيها الرجل، فهي منك وأنت منها، وهذا الإعلان أعظم ثورة على احتقار المرأة في عصور الظلام الغابرة واللاحقة في العالم أجمع، بكل حضارته ودوله ومللاته.

أيها الإخوة: جاء الإسلام ليكرم المرأة أعظم تكريماً، وشرفها به أعظم تشريف، كرمها أمّاً وخالةً وبنتاً وأختاً وزوجةً، أو امرأةً من سائر أفراد المجتمع، فإن كانت أمّاً فقد قرن حقها بحقه فقال: (وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالَّدِينِ إِحْسَانًا) [الإسراء: 23]، وأي تكريماً أعظم من أن يقرن الله حقها بحقه؟! وجعلها المصطفى -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- أحق الناس بحسن الصحبة وإسداء المعرفة، فقد جاء رجلاً إلى رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- فقال: يا رسول الله، من أحق



النَّاسِ بِخُسْنٍ صَحَاتِي؟ -أَيْ: أُولَى النَّاسِ بِمَعْرُوفٍ وَبِرٍّ وَمَصَاحِبِي، الْمَقْرُونَةُ بِلِينِ الْجَانِبِ وَطَيْبِ الْخَلْقِ وَحُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ - قَالَ: "أُمْلَكَ" ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "أُمْلَكَ" ، قَالَ: "مَمْ أُمْلَكَ" ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: "أُمْمَ أُمْلَكَ" ، قَالَ: "أُمُّمَ أُمْلَكَ" ، قَالَ: "أُمُّمَ مَنْ؟" ، قَالَ "أُمُّمَ" أَبُوكَ" (متفق عليه عن أبي هريرة - رضي الله عنه).

وَكَرَمُ الْمَرْأَةُ خَالَةً وَجَعَلُهَا بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ، فَقَدْ أَتَى رَجُلُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبَّتُ ذَنْبًا عَظِيمًا فَهَلْ لِي تَوْبَةً؟ قَالَ: "هَلْ لَكَ مِنْ أُمِّ؟" ، قَالَ: لَا، قَالَ: "هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةً؟" ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "فِيرَهَا" (رواه الترمذى عن ابن عمر - رضي الله عنهما - وصححه الألبانى).

وَكَرَمُ الْمَرْأَةِ بِنَتًا كَانَتْ أَوْ أَخْتًا، فَخَصَّ مِنْ قَامَ بِرِعَايَتِهِنَّ بِمَنْزِلَةِ عَالِيَّةٍ وَمِنْحَةٍ عَظِيمَةٍ، بِأَنْ جَعَلَهُ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ، وَهَذِهِ مَنْزِلَةٌ تَمْتُذُ نَحْوَهَا الْأَعْنَاقِ، وَتَخْفُو إِلَيْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -: "مَنْ عَالَ ابْنَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةَ، أَوْ أَخْتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةَ، حَتَّى يَبْنَ -أَيْ: يَنْفَصِلُ عَنْهُ-



**بِأَصْبَعِهِ الْفُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا** "(رواه أحمد وابن حبان عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - وصححه الألباني)."

وَكَرَمُ الْإِسْلَامِ الْزَوْجَةَ فَقَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - لِلرَّجُلِ: (وَعَاشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهُنْمُوْهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ حَيْرَانِكَثِيرًا) [النساء: 19]، قَالَ الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ - رَحْمَةُ اللَّهِ -: "وَهَذَا يَشْمَلُ الْمَاعِشَةَ الْقَوْلِيَّةَ وَالْفَعْلِيَّةَ، فَعَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَعْاشرَ زَوْجَهُ بِالْمَعْرُوفِ، مِنَ الصَّحِّيَّةِ الْجَمِيلَةِ، وَكَفِ الأَذَى وَبَذِلِ الإِحْسَانِ، وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ النَّفَقَةِ وَالْكَسْوَةِ وَنَحْوَهُمَا، فَيَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ لِزَوْجِهِ الْمَعْرُوفِ مِنْ مِثْلِهِ لِمُثْلِهِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَهَذَا يَتَفَاقَّدُ بِتَفَاقَّ الْأَحْوَالِ".

وَثَنَى الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - بِتَكْرِيمِ الْزَوْجَةِ، وَجَعَلَهَا فِي أَعْلَى مَرَاتِبِ الْحُبِّ وَالتَّقْدِيرِ فِي حَالِ حِيَاةِنَا وَبَعْدِ مَوْتِهَا، فَقَدْ سَأَلَهُ عَمَرُ بْنُ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيْكَ؟ قَالَ: "عَائِشَةٌ" (رواه الترمذى وصححه الألبانى)، وَكَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - إِذَا أُتِيَ بِالشَّيْءِ - هَدِيَّةً وَنَحْوَهَا - يَقُولُ: "اذْهَبُوا بِهِ



إِلَى فُلَانَةٍ؛ فِإِنَّهَا كَانَتْ صَدِيقَةً حَدِيجَةً اذْهَبُوا بِهِ إِلَى بَيْتِ فُلَانَةٍ؛ فِإِنَّهَا كَانَتْ تُحِبُّ حَدِيجَةً"(رواه البخاري في الأدب المفرد عن أنسٍ - رضي الله عنه - وصححه الألباني).

بل عَدَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- المَرْأَة الصَّالِحة مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ فِي الدُّنْيَا، وَعَدَ الْمَرْأَة السُّوءَ مِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ فَقَالَ: "مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ: مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ الْمَرْأَة الصَّالِحةُ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ الْمَرْأَة السُّوءُ"(الحادي ث رواه أحمد في مسنده عن سعيد بن أبي وقاصٍ - رضي الله عنه -، وقال الألباني: صحيح لغيره).

وأوصى -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- بعموم النساء خيراً، عندما قال -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: "اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ حَيْرًا"(رواه مسلم عن أبي هريرة -رضي الله عنه-)، وبؤكد هذه الوصية بقوله: "لَا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا حُلْقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ"، أو قال "غَيْرَهُ"(رواهما مسلم عن أبي هريرة -رضي الله عنه-)، أي: لا يغضها بغضنا تمامًا بسبب



ص.ب 156528 الرياض



+ 966 555 33 222 4



info@khutabaa.com

بعضِ الأخلاق التي كره منها؛ لأن غض البصر عن المحسن ولحظُ المساوئ - ولو كانت قليلة - عَدْمُ إنصافٍ، ولا تخلو زوجة من نقص كذلك الرجل، قالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- مثنياً على الحسينين للتعامل مع نسائهم: "أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خَلْقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنَسَائِهِمْ" (رواه الترمذى وابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه)، وَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: "خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي" (رواه الترمذى وابن عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - وصححه الألبانى)، أي: منْ كَانَ خَيْرًا لِأَهْلِهِ فَهُوَ مِنْ خَيْرِكُمْ، والمزاد أنَّ حُسْنَ الْعِشْرَةِ مَعَ الْأَهْلِ مِنْ جُمْلَةِ الْأَشْيَاءِ الْمَطْلُوبَةِ فِي الدِّينِ، فَالْمُتَّصِفُ بِهِ مِنْ جُمْلَةِ الْخَيَارِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُتَّصِفَ بِهِ يُوَفَّقُ لِسَائِرِ الصَّالِحَاتِ، حَتَّى يَصِيرَ خَيْرًا عَلَى الإِطْلَاقِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

اللهم وفقنا لحسن الخلق وحسن العشرة مع أهلنا، إنك جود كريم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً



الخطبة الثانية:

أما بعد:

أيها الإخوة: اتقوا الله حق التقى، واعلموا أن الإسلام كما كرم المرأة ببعض ما سمعتم، فقد حذر من إهانتها، ومن إهانتها عضلها، والمقصود بالعضل: منع المرأة من الزواج بالكتف، قال -تعالى-: (وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَحْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَرْوَاحَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ) [البقرة: 232]، وإن كانت هذه الآية في طلب المطلق بعدما خرجت زوجته من العدة الرجوع لها، إلا أنه يعم كل عضل، وقال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: "إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوِّجُوهُ؛ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ" (رواه الترمذى وابن ماجة عن أبي هريرة -رضي الله عنه- وحسنه الألبانى).

وما يجب التأكيد عليه تحريم حرمان المرأة من حقها من الميراث، أو تأخير قسمته بدون سبب؛ فالميراث حق فرضه الله -تعالى- لا يجوز تعطيله أو



التحايل عليه، يقول -تعالى-: (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا) [النساء: ٧].

وبعد -أيها الإخوة-: إن هذه اللوحة الزاهية بألواحها، المبهرة بتناسق محتواها لوضع المرأة في الإسلام، تقطع كل صوت يعلو بدعوى أن المرأة في الإسلام مهانة، أو لم تأخذ حقوقها، وما ذكرتهاليوم نزّر يسير ما كفله الإسلام لها، ألا فليخرس مدعوه تحرير المرأة، وإن رفع أحدهم عقيرته بنداءات الزور والبهتان، وملئوا الفضاء بضجيجهم الفج.

اللهم وفقنا لحفظ حدودك، ووفق نساءنا لامتثال أمرك وشكرك على جميل شريعتك.

